

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٢٦ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد / أحمد كامل في درجة مدير عام برئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية  
لضباط القوات المسلحة ؛وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
والقواعد المعدلة له ؛

وعلى موافقة نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد كامل، في درجة مدير عام برئاسة الجمهورية،

مادة ٢ - على نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة وسكرتير عام  
رئاسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٢٨٢ (١٩٦٤ مارس) (٢٢)

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٢٩ لسنة ١٩٦٤

بلغارة نائب مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية  
العربية المتحدة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة ؛

وعلم موافقة مجلس الريادة ؛

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٢٤ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد / عبد الرحمن محمد أمين وكيل وزارة مساعد  
بوكلة الوزارة لرعاية الشباب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٤٧٥ لسنة ١٩٦٢ بشأن تبعية وكالة الوزارة  
لرعاية الشباب بوزارة الشئون الاجتماعية إلى رئاسة المجلس التنفيذي  
واشراف وزير الدولة للشباب عليها ؛وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلم موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد الرحمن محمد أمين، وكيل وزارة مساعد  
بوكلة الوزارة لرعاية الشباب .مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، وعلى وزير الدولة للشباب  
تنفيذهاصدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٢٨٢ (١٩٦٤ مارس) (٢٢)  
جمال عبد الناصر**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١١٢٥ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد / صلاح الدين عبد الطيف زعزوع  
في درجة مدير عام برئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلم موافقة مجلس الريادة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / صلاح الدين عبد الطيف زعزوع في درجة  
مدير عام برئاسة الجمهورية .

مادة ٢ - على السكرتير العام لوزارة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٢٨٢ (١٩٦٤ مارس) (٢٢)

جمال عبد الناصر